

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الطيران المدنى الصادر بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء شركات فى مجال الطيران؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدنى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

يستبدل مسمى « الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية » بمسمى

« الشركة المصرية القابضة للطيران » ، الصادر به قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢

لسنة ٢٠٠١ المشار إليه .

تتخذ الإجراءات القانونية لتعديل ونشر النظام الأساسى للشركة المشار إليها ،

وكذلك تعديل القيد فى السجل التجارى بما يتفق مع المسمى الجديد .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ .

( الموافق ١٩ يونية سنة ٢٠٠٢ م ) .

حسنى مبارك